امسك عليك زوجك واتق الله واخفى منه فى نفسه ما اعلمه الله به من انه سيتزوجها
مما الله مبديه ومظهره بنمام التزويج وطلاق زيد لها وروى نحو عمرو بن فائد عن
الزهرى قال نزل جبريل عليه السلام على النبى صلى الله عليه وسلم يعلمه ان الله يزوجه
زينب بنت جحش فذلك الذى اخفى فى نفسه ويصح هذا قول المفسرين فى قوله بعد هذا
وكان امر الله مفعولا اى لا بد لذلك ان تتزوجها ويوضح هذا ان الله لم يبد من امرهما
غير زواجه لها فذلك الذى اخفاه صلى الله عليه وسلم مما كان اعلمه به تعالى وقوله
تعالى فى القصة ما كان على النبى من حرج فيما فرض الله له سنة الله الاية قد قال انه
لم يكن عليه حرج فى الامر قال الطبرى ما كان الله ليؤثم نبيه فيما احل مثل فعله
لمن قبله من الرسل قال الله تعالى سنة الله فى الذين خلوا من قبل اى من النبيين فيما احل لهم
ولو كان على ما روى فى حديث قتادة من وقوعها من قلب النبى صلى الله عليه وسلم عند
ما اعجبته وتحبته طلاق زيد لها لكان فيه اعظم الحرج وما لا يليق به من مزمة عينيه
لما نهى عنه من زهرة الحيوة الدنيا وزينتها ولكان هذا نفس الحسد المذموم الذى لا يرضاه
ولا يتسم به الاتقياء فكيف سيد الانبياء عليه وعليهم الصلوة والسلام قال القشيرى
وهذا اقدام عظيم من قائله وقلة معرفة بحق النبى صلى الله عليه وسلم وبفضله وكيف
يقال ذلك فانها ابنة عمته وهى بنت عمته ولم يزل يراها منذ ولدت ولا كان النساء يحتجبن
منه صلى الله عليه وسلم وهو زوجها لزيد وانما جعل الله طلاق زيد لها وتزويج النبى
صلى الله عليه وسلم اياها لانها الة حرمة التبنى وابطال سنته كما قال الله تعالى ما كان محمد
ابا احد من رجالكم وقال تعالى لكيلا يكون على المؤمنين حرج فى ازواج ادعيائهم اذا قضوا
منهن الاية وليضع لابن فورك وقد لا ابو الليث انتم قد ذكرتى فان قيل فما الفائدة فى امر النبى
صلى الله عليه وسلم لزيد بامساكها فقد ان الله تعالى اعلم نبيه انها زوجته فنهاه
النبى صلى الله عليه وسلم عن طلاقها اذ لم تكن بينهما الفة واخفى فى نفسه ما اعلمه الله

به فلما طلقها زيد خشى قول الناس تزوج امرأة ابنه فامن الله بزواجها ليباح
مثل ذلك لامته كما قال تعالى لكيلا يكون على المؤمنين حرج فى ازواج ادعيائهم الاية
وقد قيل كان امره لزيد بامساكها قمعا للشهوة وردا للنفس عن هواها وهذا
اذا جوزنا عليه انه رآها فجأة فاستحسنها ومثل هذا لا انكر فيه لما طبع
عليه ابن ادم من استحسانه للحسن ونظرة الفجأة معفو عنها ثم قمع نفسه عنها
وامر زيدا بامساكها وانما انكر تلك الزيادات التى فى القصة والتعويل والاولى
ما ذكرناه عن على بن حسين وحكاه الستمرقندى وهو قول ابن عطاء ومحمد واستحسنه
القاضى القشيرى وعليه عول ابو بكر بن فورك وقال انه معنى ذلك عند المحققين
من اهل التفسير قال والنبى صلى الله عليه وسلم منزه عن استعمال النفاق فى ذلك
واظهار خلاف ما فى نفسه وقد نزهه الله تعالى عن ذلك بقوله تعالى ما كان على
النبى من حرج فيما فرض الله له قال ومن ظن ذلك بالنبى صلى الله عليه وسلم
فقد اخطاء قال وليس معنى الخشية هنا الخوف وانما معناه الاستحياء اى
يستحيى منهم ان يقولوا تزوج زوجة ابنه وان خشيته عليه الصلوة والسلام
من الناس كانت من ارجاف المنافقين واليهود وتشغيبهم على المسلمين بقولهم تزوج
زوجة ابنه بعد نهيه عن نكاح حلائل الابناء كما كان فعنيه الله على هذا وبرّه
عن الالتفات اليهم فيما احله لهم كما عتبه على مراعات رضى ازواجه فى سورة التحريم
بقوله تعالى لم تحرم ما احل الله لك الاية كذلك قوله تعالى ههنا وتخشى الناس والله
احق ان تخشاه وقد روى عن الحسن وعائشة رضى الله عنهما لو كتم رسول الله صلى
الله عليه وسلم شيئا لكتم هذه الاية لما فيها عن عتبه وابداء ما اخفاه فصل
فان قلت قد تقرر عصمته عليه الصلوة والسلام فى اقواله فى جميع احواله وانه لا يصح
منه فيها خلف ولا اضطراب فى عمد ولا سهو ولا صحة ولا مرض ولا جد ولا مزح

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)